

Distr.: General
6 May 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة الثانية والأربعون

فيينا، ٢٩ حزيران/يونيه - ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٩

التعاون والمساعدة في المجال التقني

مذكرة من الأمانة*

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٢	٢٧-١	رابعاً- تعميم المعلومات
٢	١٤-٢	ألف- السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (كلاوت)
٥	١٧-١٥	باء- الموقع الشبكي
٥	٢١-١٨	جيم- المكتبة
٦	٢٣-٢٢	دال- المنشورات
٧	٢٥-٢٤	هاء- النشرات الصحفية
٧	٢٦	واو- الاستفسارات العامة
٧	٢٧	زاي- المحاضرات الإعلامية في فيينا
٨	٣٦-٢٨	خامساً- الموارد والتمويل
٨	٣٢-٢٨	ألف- صندوق الأونسيترال الاستثماري الخاص بالندوات
		باء- صندوق الأونسيترال الاستثماري الخاص بمساعدة البلدان النامية الأعضاء
٩	٣٦-٣٣	في الأونسيترال على تغطية تكاليف السفر

* تأخر تقديم هذه المذكرة أسبوعين عن الموعد المحدد بعشرة أسابيع قبل بدء الاجتماع بغية التمكين من إكمال المشاورات.



رابعاً - تعميم المعلومات

١- هناك عدة منشورات ووثائق أعدتها الأونسيترال تمثل موارد أساسية لأنشطتها المتصلة بالتعاون والمساعدة في المجال التقني، وخصوصاً فيما يتعلق بتعميم المعلومات عن أعمالها ونصوصها. ويجري تطوير تلك الموارد لزيادة تيسير تعميم المعلومات وضمان رواجها وحداثها. وجميع المنشورات الصادرة مؤخراً متاحة بالشكلين الورقي والإلكتروني.

ألف - السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال (كلاوت)

٢- لا يزال نظام كلاوت، الذي أنشئ لجمع السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال وتعميمها، يمثل أداة هامة لأنشطة التعاون والمساعدة في المجال التقني التي تضطلع بها الأونسيترال. كما إن توزيع هذه السوابق على نطاق واسع بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست فيه تعزيز للاتساق في تفسير نصوص الأونسيترال وتطبيقها بتيسير الاطلاع على قرارات المحاكم وهيئات التحكيم في كثير من الولايات القضائية.

٣- ويجري بانتظام تحديث نظام كلاوت بإضافة خلاصات جديدة. وتُجمع النصوص الكاملة لقرارات المحاكم وهيئات التحكيم، لكنها لا تُنشر. وحتى تاريخ صدور هذه المذكورة، بلغ مجموع أعداد كلاوت التي جُهرت للنشر ٨٣ عدداً، تناول ٨٥١ قضية تتعلق في المقام الأول باتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع وبقانون الأونسيترال النموذجي للتحكيم التجاري الدولي وقانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود وقانون الأونسيترال النموذجي للتجارة الإلكترونية.

٤- ونُشرت نبذة السوابق القضائية المنقحة المستندة إلى اتفاقية الأمم المتحدة للبيع، ورقياً (نسخة إنكليزية) وعلى موقع الأونسيترال الشبكي في نهاية عام ٢٠٠٨. ويجري حالياً وضع الصيغة النهائية لترجمة النبذة إلى الإسبانية؛ أما النسخ المنقحة للنبذة باللغات الروسية والصينية والعربية والفرنسية، فهي متاحة على موقع الأونسيترال الشبكي.

٥- واعتباراً من شباط/فبراير ٢٠٠٨، ستصدر نشرة كلاوت فصلياً، وهي نشرة تهدف إلى تعزيز العلاقات بين الأمانة ومراسليها الوطنيين وشركائها المؤسسيين والأوساط القانونية الدولية. وتقدم النشرة معلومات عن آخر تطورات نظام كلاوت، وعرضاً موجزاً لآخر أنشطة المساعدة التقنية التي اضطلعت بها الأونسيترال.

٦- ونُشرت كراسة إعلامية ووُزعت لإطلاع جمهور واسع على نظام كلاوت وللتشجيع، في الوقت ذاته، على الإسهامات الطوعية في هذا النظام لتكميل الإسهامات المتلقاة من المراسلين الوطنيين.

شبكة المراسلين الوطنيين

٧- بناء على ما اتفقت عليه اللجنة في دورتها الحادية والعشرين في عام ١٩٨٨، يعتمد نظام كلاوت على شبكة من المراسلين الوطنيين الذين تعيّنهم الدول الأعضاء من الأطراف في إحدى الاتفاقيات أو الدول الأعضاء التي تسن تشريعات تستند إلى أحد القوانين النموذجية (انظر دليل المستعمل A/CN.9/SER.C/GUIDE/1/Rev.1). ويُتوقع من المراسلين الوطنيين، سواء أكانوا أفراداً أم جهازاً أو هيئة معيّنة، أن يتولوا رصد وجمع قرارات المحاكم وهيئات التحكيم وإعداد خلاصات للقرارات التي تعتبر ذات صلة. ويعد تقديم الخلاصات من المراسلين الوطنيين أمراً مرهوناً بتوافر السوابق القضائية المناسبة في البلد المرسل منه.

٨- ويبلغ حالياً عدد المراسلين الوطنيين ٨٨ مراسلاً، يمثلون ٦٩ بلداً؛ وقد عُيّن بعضهم في أولى مراحل النظام.

٩- وتشير التجربة إلى أن مستوى مشاركة المراسلين الوطنيين قد تُوثر فيه، بعد مرور عدة سنوات، التغيرات الحاصلة في الوظائف والمصالح المهنية وغيرها من التطورات الطارئة على المهنة. فالأفراد المعيّنون بصفة مراسلين وطنيين ربما لن يظلوا في وضع يمكنهم من تقديم المعلومات التي يحتاجها نظام كلاوت أو من المشاركة بفعالية في شبكته. وهناك اعتبار آخر، ألا وهو الاهتمام المتزايد بالنظام بسبب نجاح مسابقة فيليم فيس الصورية للتحكيم التجاري الدولي وتوسيع نطاق هذه المسابقة بأطراف. وزوّدت أعداد كبيرة من المشاركين الحاليين والسابقين اهتماماً وحبراً في مجال اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع وأمور التحكيم، وسعت إلى المساهمة في جمع الحالات المبلّغ عنها في نظام كلاوت.

١٠- ولعل اللجنة تود النظر في الكيفية التي يتواصل بها جمع الحالات بانتظام على مر الزمن. ويمكن تحقيق ذلك، على سبيل المثال، بأن يُطلب إلى الدول الأعضاء التي عينت مراسلين وطنيين أن تؤكد تعيينهم مجدداً على فترات منتظمة، كأن تكون كل خمس سنوات مثلاً. ومن شأن هذا الخيار أن يفسح المجال أمام تسليس الشبكة منهجياً، والإبقاء على المراسلين الراغبين في المواظبة على المشاركة الفعالة والعمل، في الوقت نفسه، على إتاحة الفرصة أمام الخبراء الجدد للانضمام. ولعل اللجنة تود أيضاً، عند النظر في هذا الاحتمال، أن تناقش الكيفية التي يمكن بها تحقيق الاحتمال ووقت تحقيقه، ولا سيما كيفية تطبيقه على المراسلين الوطنيين الموجودين حالياً.

١١- ولمساعدة شبكة المراسلين الوطنيين على إحداث أي تغيير منتظر في نظام الإدارة، فقد تنقّح الأمانة المبادئ التوجيهية الحالية وتوسّع نطاقها تيسيراً لتحسين التنسيق.

١٢- ومع أن شبكة المراسلين الوطنيين هي الداعم الرئيسي لنظام كلاوت، وعليها أن تظل كذلك، فإن هناك حاجة إلى زيادة السرعة والاكتمال في جمع السوابق القضائية في البلدان التي تشارك بالفعل في هذا النظام. ومن الضروري أيضا ضمان جمع السوابق القضائية من تشكيلة من البلدان أوسع نطاقا، وخصوصا الممثلة منها حاليا في النظام تمثيلا ناقصا. ولهذا، قد ترغب اللجنة في تكليف الأمانة بالاستفادة من جميع مصادر المعلومات المتاحة التي يمكن أن تكمل المعلومات المقدّمة من المراسلين الوطنيين. ومتى عيّن أحد المراسلين، اضطلعت الأمانة بهذه المهمة متعاونة مع ذلك المراسل.

تعزير نظام كلاوت

١٣- يؤدي نظام كلاوت دورا مهما في السياق القانوني الاقتصادي الحالي في العالم. فهو يقدّم معلومات في ست لغات عن تطبيق نصوص الأونسيترال على السوابق القضائية في كافة أرجاء العالم، وبذلك يساعد الممارسين القانونيين والقضاة وأساتذة الحقوق على الاضطلاع بأعمالهم. كما أنه يوفر الأساس لتحليل الاتجاهات التفسيرية التي تمثل جزءا رئيسيا من نبذ السوابق القضائية. وعلاوة على ذلك، يسهم هذا النظام في الترويج لنصوص الأونسيترال القانونية لأنه يبيّن أن النصوص هي موضوع السوابق القضائية في العديد من البلدان على اختلافها وأن القضاة والمحكمين يسهمون على شتى المستويات في تدقيق تفسيرات هذه النصوص.

١٤- لكن، ولكي يبقى نظام كلاوت أداة ذات مغزى، يلزمه زيادة الخلاصات المجمّعة زيادةً منتظمة ومراقبة نوعية هذه الخلاصات وصيانة محرك البحث وتحسينه بانتظام وتنسيق شبكة المراسلين الوطنيين على نحو منتظم ورصد المصادر الأخرى للمعلومات عن السوابق القضائية المتاحة. ومن الضروري أيضا الترويج لنظام كلاوت فيما بين المستعملين الجدد المحتملين له، ولا سيما المنتمين منهم إلى اقتصادات تمر بمرحلة انتقالية وإلى بلدان نامية. وأن هذه الأنشطة مستلزمة للموارد، وتعكف الأمانة حاليا على بسط مواردها المتاحة ضمانا لتنسيق النظام. ونظرا إلى تطور كلاوت منذ إنشائه وإلى توقع ازدياد جمع ونشر السوابق القضائية المستندة إلى نصوص الأونسيترال، فإن الحفاظ على النظام وعلى قدراته كما ينبغي لتلبية الطلبات المقدّمة بشأن ترايد الخلاصات بات أمرا أساسيا يقتضي تكملة الموارد المتاحة حاليا لدى الأمانة. وإن هذه الأخيرة تواصل بحث الحلول الممكنة لسد هذه الحاجة، مما سيتطلب تمويلا من خارج الميزانية العادية للشعبة. ولعل اللجنة تود مساعدة الأمانة بأن تلتمس من الدول الأعضاء تقديم دعم فعال في البحث عن مصادر تمويل مناسبة على المستوى الوطني ضمانا لأداء النظام لوظائفه كما يجب.

باء- الموقع الشبكي

١٥- يُمكن الموقع الشبكي، المتاح بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست، من الوصول إلى جميع وثائق الأونسيترال بكامل نصوصها وإلى سائر المواد المتصلة بعمل الأونسيترال، مثل المنشورات والمعلومات عن حالة المعاهدات والنشرات الصحفية وآخر الأحداث والأخبار. وتُوفّر معظم الوثائق الرسمية من خلال الربط بنظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (ODS)، في حين أن بعض الوثائق الأقدم متاحة مباشرة على موقع الأونسيترال الشبكي. ويُصان الموقع ويُطوّر دون تحميل الأمانة أي تكلفة إضافية.

١٦- وخلال عام ٢٠٠٨، سجل موقع الأونسيترال ما يزيد على مليون زائر من مختلف أرجاء العالم بواقع ٢ ٨٥٧ زائرا يوميا. وينتمي نحو ٥٥ في المائة من هؤلاء الزوار إلى أمريكا الشمالية، و١٥ في المائة إلى أوروبا الغربية والشرقية، و٨ في المائة إلى آسيا، و٧ في المائة إلى أوقيانوسيا، بينما تتوزع النسبة المتبقية البالغة ١٥ في المائة على أمريكا الجنوبية وأفريقيا والشرق الأوسط. وتتجه نسبة ٤٥ في المائة تقريبا من حركة الزيارات إلى الصفحات المنشورة بالإنكليزية، ونسبة ٣٠ في المائة إلى الصفحات المنشورة بالإسبانية والفرنسية، بينما تتجه النسبة المتبقية البالغة ٢٥ في المائة إلى الصفحات المنشورة بالروسية والصينية والعربية.

١٧- ويجري تحديث محتويات الموقع الشبكي وتوسيعها بصورة مستمرة. وتصدر الإشارة، على وجه الخصوص، إلى أنه يجري حاليا إضافة وثائق الأونسيترال الرسمية المتعلقة بدورها السابقة إلى نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة وإتاحتها على الموقع الشبكي في إطار مشروع يتعلق برقمّة محفوظات الأونسيترال ينفذ بالاشتراك مع وحدة إدارة الوثائق التابعة لمركز فيينا الدولي في فيينا. وفي عام ٢٠٠٨، أُتيح على موقع الأونسيترال الشبكي نحو ٢٠٠ وثيقة إضافية عن فترة السنوات ١٩٧٢ إلى ١٩٩٢.

جيم- المكتبة

١٨- تواصل مكتبة الأونسيترال القانونية، منذ إنشائها في عام ١٩٧٩، تقديم خدمات تلبية الاحتياجات البحثية لموظفي الأمانة والمشاركين في الاجتماعات الحكومية الدولية التي تعقدتها الأونسيترال. وما فتئت المكتبة تقدم أيضا مساعدة بحثية إلى موظفي البعثات الدائمة وموظفي سائر المنظمات الدولية المتخذة من فيينا مقرا لها والباحثين الخارجيين وطلبة الحقوق.

١٩- وتُركّز مجموعة مقتنيات مكتبة الأونسيترال القانونية، بصفة رئيسية، على القانون التجاري الدولي وهي تضم حاليا ما يزيد على ١٠ ٠٠٠ بحث متخصص؛ و١٥٠ مجلة يتواصل صدورها؛ ومواد مرجعية قانونية وعامة، منها وثائق للأمم المتحدة غير صادرة عن

الأونسيترال ووثائق منظمات دولية أخرى؛ وموارد إلكترونية (مقصورة على الاستعمال الداخلي). ويُعكف الآن على إيلاء اهتمام خاص للتوسع في المكتبات فيما يخص جميع لغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

٢٠- وتحفظ مكتبة الأونسيترال القانونية بفهرس حاسوبي متاح لعامة الناس، بالاشتراك مع سائر مكتبات الأمم المتحدة في فيينا وبدعم تقني من مكتبة الأمم المتحدة في جنيف. وهذا الفهرس متاح عبر صفحة المكتبة في موقع الأونسيترال الشبكي. وفي عام ٢٠٠٨، دُمج مكنز نظام الأمم المتحدة للمعلومات البليوغرافية والهيئات المعنية بوضع الأسماء الجغرافية في هذا الفهرس الحاسوبي بمساعدة من مكتبة داغ همرشولد بالأمم المتحدة في نيويورك ومن مكتبة الأمم المتحدة في جنيف. وتساعد البيانات البليوغرافية المتكاملة على تبسيط الممارسات المتبعة في فهرسة مصنفات المكتبة وفقا لمعايير الفهرسة المطبقة في نظام الأمم المتحدة للمعلومات البليوغرافية.

٢١- ويعد موظفو مكتبة الأونسيترال القانونية للجنة ثبتا مرجعيا سنويا بالمؤلفات المتصلة بعمل الأونسيترال، يشمل إحالات إلى كتب ومقالات ورسالات في لغات مختلفة، مصنفة حسب الموضوع (انظر الوثيقة A/CN.9/673). وتُدخل السجلات الفردية من التثبيت المرجعي في الفهرس الحاسوبي، وتحفظ مكتبة الأونسيترال بمجموعة كاملة النصوص من كل المواد المذكورة في التثبيت المرجعي. وتبرز التحديثات الشهرية انطلاقا من تاريخ أحدث صدور منشور سنوي في القسم الخاص بالتثبيت المرجعي على الموقع الشبكي.

دال - المنشورات

٢٢- دأبت الأونسيترال على إصدار سلسلتين من المنشورات، تتضمنان نصوص جميع الصكوك التي أعدتها اللجنة وحوالية الأونسيترال، إلى جانب الوثائق الرسمية. وقد نُشرت حوليات الأونسيترال للأعوام ٢٠٠٢ وحتى ٢٠٠٤ في وقت لاحق لتاريخ تقديم المذكرة السابقة إلى اللجنة في دورتها الأربعين التي عُقدت في عام ٢٠٠٨ (الوثيقة A/CN.9/652) المؤرخة ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٨). وفي شباط/فبراير ٢٠٠٩، نُشر كتاب عن "تعزيز الثقة بالتجارة الإلكترونية: المسائل القانونية الخاصة باستخدام طرائق التوثيق والتوقيع الإلكترونية على الصعيد الدولي" (النسخة الإلكترونية من الكتاب متاحة حاليا، وسيُنشر عما قريب بلغات الأمم المتحدة الرسمية الأخرى). وستُتاح، في عام ٢٠٠٩، مجموعة نصوص الأونسيترال القانونية في شكل أقراص حاسوبية مدججة.

٢٣- وتُتاح المنشورات بانتظام لدعم أنشطة التعاون والمساعدة في المجال التقني التي تضطلع بها الأمانة وكذا منظمات أخرى، تُناقش فيها أعمال الأونسيترال، وفي سياق الجهود المبذولة لإصلاح القوانين الوطنية.

هاء- النشرات الصحفية

٢٤- تحسّينا لتوافر معلومات محدّثة عن حالة نصوص الأونسيترال وتطوّرها، يتواصل بذل الجهود الرامية إلى ضمان إصدار نشرات صحفية عند اتخاذ إجراءات تعاهدية أو تلقّي معلومات عن اعتماد قانون نموذجي. وتوفّر تلك النشرات الصحفية للأطراف المهتمة، عبر البريد الإلكتروني، وتُنشر على موقع الأونسيترال الشبكي، وكذلك على الموقع الشبكي الخاص بدائرة الأمم المتحدة للإعلام في فيينا.

٢٥- وتحسّينا لدقة وسلامة توقيت ما يرد من معلومات فيما يتعلق باعتماد قوانين الأونسيترال النموذجية، كون هذا الاعتماد لا يقتضي اتخاذ أي إجراء رسمي داخل أمانة الأمم المتحدة مثلما يقتضيه حال المعاهدات، وتسهيلا لإصدار النشرات الصحفية، فقد ترغب اللجنة في أن تطلب إلى الدول الأعضاء أن تُخبر الأمانة عند سن التشريعات اللازمة لتنفيذ أحد القوانين النموذجية.

واو- الاستفسارات العامة

٢٦- تعالج الأمانة، في الوقت الحاضر، قرابة ٢٠٠٠ استفسار عام في السنة تتعلق بأمور، منها النواحي التقنية وتوافر نصوص الأونسيترال وورقات العمل ووثائق اللجنة والمسائل المتصلة بذلك. ويزداد الرد على تلك الاستفسارات بالإحالة إلى موقع الأونسيترال الشبكي.

زاي- المحاضرات الإعلامية في فيينا

٢٧- تقدّم الأمانة، عند الطلب، محاضرات إعلامية داخليا عن أعمال الأونسيترال لصالح الطلبة الجامعيين والأكاديميين الزائرين والمسؤولين الحكوميين وغيرهم. ومنذ صدور التقرير الأخير، أُلقيت محاضرات على طلبة جامعيين وطلبة دراسات عليا من جامعات وأكاديميات أخرى، فضلا عن إلقائها على الحقوقيين من ألمانيا وجورجيا وسلوفينيا والهند والولايات المتحدة الأمريكية.

خامسا- الموارد والتمويل

ألف- صندوق الأونسيترال الاستثماري الخاص بالندوات

٢٨- وردت في الفترة المستعرضة في هذه المذكرة، تبرعات من سنغافورة والمكسيك، ولعل اللجنة تود أن تعرب عن تقديرها لهذين البلدين.

٢٩- ولا تشمل الميزانية العادية تكاليف أنشطة التعاون والمساعدة في المجال التقني. وعليه، تتوقف قدرة الأمانة على تنفيذ عنصر التعاون والمساعدة في المجال التقني من برنامج عمل الأونسيترال على توافر تمويل خارج عن الميزانية.

٣٠- ويقدم صندوق الأونسيترال الاستثماري الخاص بالندوات الدعم لأنشطة التعاون والمساعدة في المجال التقني لصالح الحقوقيين في البلدان النامية، لتمويل مشاركة موظفي الأونسيترال أو غيرهم من الخبراء في الحلقات الدراسية التي تُعرض فيها نصوص الأونسيترال لدراستها، واعتمادها عند الإمكان، وبعثات تقصي الحقائق لإجراء تقييمات لإصلاح القوانين من أجل استعراض التشريعات الداخلية الموجودة وتقييم ما يلزم البلدان من إصلاحات في قوانينها التجارية.

٣١- ولعل اللجنة تود الإحاطة علما بأن الأموال المتبقية في الصندوق الاستثماري، على الرغم مما تبذله الأمانة من جهود لالتماس تبرعات جديدة، لن تكفي إلا لعدد ضئيل جدا من أنشطة التعاون والمساعدة في المجال التقني. ولا تزال بعض الأموال متوافرة رغم الإنفاق الذي كان متوقعا لعام ٢٠٠٨، نظرا لبذل جهود رامية إلى تنظيم أنشطة التعاون والمساعدة في المجال التقني المطلوبة بأقل تكلفة ممكنة وبالاشتراك في تمويلها وتقاسم تكاليفها، عند الإمكان. وعند استنفاد مصادر التمويل، تُرْفَضُ طلبات التعاون والمساعدة في المجال التقني التي تقتضي إنفاق الأموال على تكاليف السفر أو غيرها من التكاليف ذات الصلة، ما لم تقدم تبرعات جديدة للصندوق الاستثماري أو يتسَنَّ العثور على مصادر تمويل بديلة.

٣٢- ولعل اللجنة تود مرة أخرى أن تناشد جميع الدول ووكالات الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة والمنظمات الدولية وسائر الكيانات المهتمة تقديم تبرعات إلى الصندوق الاستثماري في شكل تبرعات متعددة السنوات، إن أمكن ذلك، من أجل تيسير التخطيط وتمكين الأمانة من الاستجابة للطلبات على أنشطة التعاون والمساعدة في المجال التقني ووضع برنامج للمساعدة التقنية يتسم بمزيد من الدوام والاستدامة. ولعل اللجنة أيضا تود أن تطلب إلى الدول الأعضاء أن تساعد الأمانة على تحديد مصادر التمويل داخل حكوماتها.

باء- صندوق الأونسيترال الاستئماني الخاص بمساعدة البلدان النامية الأعضاء في الأونسيترال على تغطية تكاليف السفر

٣٣- تلقت الأمانة تبرعا من النمسا في الفترة قيد الاستعراض، ولعل اللجنة تود أن تعرب عن تقديرها لهذا البلد.

٣٤- ولعل اللجنة تستذكر أنه طُلب إلى الأمين العام، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢/٤٨ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، أن ينشئ صندوقا استئمانيا لمساعدة البلدان النامية الأعضاء في الأونسيترال على تغطية تكاليف السفر. وهذا الصندوق الاستئماني الذي أنشئ على هذا النحو مفتوح أمام التبرعات المالية من الدول والمنظمات الحكومية الدولية ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمي والمؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية، وكذلك أمام الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين.

٣٥- وضمانا لمشاركة جميع الدول الأعضاء في دورات الأونسيترال وأفرقتها العاملة، لعل اللجنة تود أن تكرر مناشدتها الهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة، وكذلك المنظمات والمؤسسات والأفراد، لتقديم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني الذي أنشئ لمساعدة البلدان النامية الأعضاء في اللجنة على تغطية تكاليف السفر.

٣٦- وتجدر الإشارة، في هذا الصدد، إلى أن الجمعية العامة قرّرت، بموجب قرارها ١٦١/٥١ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، إدراج الصندوق الاستئماني الخاص بندوق الأونسيترال والصندوق الاستئماني الخاص بالمساعدة على تغطية تكاليف السفر ضمن قائمة الصناديق والبرامج التي يتناولها مؤتمر الأمم المتحدة لإعلان التبرعات للأنشطة الإنمائية.